

**ثم قال** حكم الذهن الحارم المطابق لموجبه **فيلزم** ان يكونه **والمخالف** انه  
 مبرزة المعلوم فيشكل الموجود والمعدوم ولا ينظر هنا للاشتغال حتى يلزم الدور  
 واضطراب كلام ابن سينا في كونه **معدوميا** او وجوديا وينتمى الى قديم وحادث والحاجة  
 الى ضرورة ونظري **والاشارة** يقع بقدره الله تعالى غير مفقود والعياد وجود  
 الفاضل استناد الصفة **والاشارة** ومنه التباين والاختلاف عن كونه خيرا  
**والنظر** مفقود وبالذات **والاشارة** والاشارة وجود الاستناد وتوحيده بين  
 غير مظهر واستدلال **والاشارة** فيتميز فيتميز الى تصور وهو اذرك  
 الماهية من غير **والاشارة** ذواتها مع الحكم عليها بالحق والاشارة  
 وعند الحكم نفس الحكم **والاشارة** هذه اعني المحكوم عليه وبه والاشارة شرط  
 وقائ الرأزي اجزائه **والاشارة** من ذهب ثالوثها الاصح ان الحكم هو وركبه  
 وبعضه كسبي وفصله المطالب بين التصور لجدله ضروري بالاشارة في القول الا  
 موزن قائم والاشارة لا يتقلب كسبها ولا بالعكس وفي تفاوت المعلوم فيكون  
 اصحها عند اخام الحرمين والاشارة وان بعد السلام المنع والمناقاة بحسب  
 اختلافات والاشارة عن المبدأ المتفاوتة ومنع الفاضل العلم بالشي من وجه والميل  
 به من اخر والموصول الى التصورات التي في قولنا اشارة حوال الحد والرمم والاشارة  
**والموصول** الى التصورات فيجب حجة كالقياس والاستغناء والتخييل وتوسيمه في  
 على الاول **فصل** في التعريف وهو ثلاثة اشياء حقيقي ورسمي ولفظي **الحقيقي**  
 على الاصح خلافه ولذلك عدد التعريف من الاقوال المولعة والرسمي تام وهو  
 ذكر الجش والحاصلة كالحيوان الضاحك **والاشارة** وهو ذكر الحاصلة وحدها كما  
 لصاحك بالاشارة لا بالفضل وكذا قاله الرازي وغيره والمشهور عن السلفين ان  
 الرسمي المشهور للتعريف فان اعادة التعريف من كل ما عداه فهو التام وعن بعضه هو انما  
 هو رسم بالاشارة الى ذلك التعريف والحاصلة معنى كل كلام الشيء لا يوجد في غيره وبخلافه  
 خلاص

بمخلاف الفصل وذلك مستفاد من الوجود العوي اذ العرض العفوي وشروطه ان  
 يكون بمعنى كانه ماسا وبالحدود والطرود دون العكس كالحالة الاشعة واللفظي  
 شديد بل لفظا بغير منه مراد عاب للتح والاشارة ان على الحد راجع الى نفس الحدود  
 وحقيقته وقائ الفاضل بل راجع قولنا كما **والاشارة** فيتميز الحد ودون شرطه ان  
 يأتي بالجلس والمفضل والجلس لغيره كالمعنى ان دور الموجود وان  
 لخروج العوس وان لا يعرفه بغيره **والاشارة** فيتميز الحد ودون شرطه ان  
 الحد ودون حدته كما فيتميزه حصة **والاشارة** فيتميز الحد ودون شرطه ان  
 والمجاز به كان الغزالي الا بغيره **والاشارة** فيتميز الحد ودون شرطه ان  
 وهو معنى الطرد فاقام من حول غير لغيره **والاشارة** فيتميز الحد ودون شرطه ان  
 الغزالي وهو عكس قول الغزالي وان الحجاب الطرد هو المانع والمتعكس هو الحجاب  
 ويخص الرسمي يكون العرف به ظاهرا ولا يجوز رسم الشيء ما خصا منه والمباين في  
 ليعقله على لفظه للزوم الدور ويجوز ذكر اوجه اختلاف الحقيقي لان النوع الواحد  
 فيصغر ان يكون فضلا على البدل بخلافها مشين على البدل **والاشارة**  
 بالبرهان لا بد ليس بدعوى ولا يطيب عليه دليل ولا يمنع خلافا لبريضم بل ان  
 قصد صا حة عورض حد اجزا ونقص فيل لا يعارض وهو غير الحد ودون على الاصح  
 ولا يجوز ان يكون الذي حدان دائيات واحادي الوسي واللفظي غير منع **فصل**  
 ومحاح الالفاظ اللفظ اعا غير مستعمل وينتمى الى معزود وتركب لانه ان لم يرد  
 حروه على حزم معناه من حيث هو جزو وركبه وعبداهه على لفظه والاشارة لغيره  
 كوليوان الناطق وهو المسمى بالاشارة والاشارة والاشارة والاشارة والاشارة  
 الحيوان ناطق غير الحد ان لم يستعمل بالمهومية فهو لفظ والاشارة والاشارة لم يرد  
 على لسان مبرن هو الاسم والاشارة والاشارة والاشارة والاشارة والاشارة  
 المطبق ولفظ الاسم حقيق في مدلول اللفظ وهو المسمى بحاجته الشريعة وهو اللفظ  
 وقائ العرفه حقيق في الاعمال في المسمى ومقصودهم في الاسم والوصف عن اشراك